

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١١٩١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الجizaة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محكمة جنح قسم شرطة الدقى المختصة بنظر القضية رقم ٢٦٣٦ لسنة ٢٠١٤ جنح قسم شرطة الدقى والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٢/٢٦ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة بدائرة قسم شرطة المعادى ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٤/٢/٢٦

صدر في ٢٠١٤/٢/٢٤

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد